

حديث علي بن شيبان رضي الله عنه في الصلاة "دراسة تحليلية"

د. منى محمد مبخوت الحبشان

أستاذ مشارك، كلية التربية، جامعة الأمير سطام، المملكة العربية السعودية

m.alhamdan@psau.edu.sa

تاريخ قبول البحث: ٢٠٢٥/٥/١١م

تاريخ تسلم البحث: ٢٠٢٥/٤/٢٠م

الملخص:

لمّا كان حديث علي بن شيبان رضي الله عنه حديث جليل؛ تضمن كثيراً من الآداب، والمسائل الفقهية التي تتعلق بعمود الدين، والركن الثاني من أركان الإسلام وهو الصلاة؛ لذا رأيت أن أخصّه بالشرح التحليلي.

تهدف الدراسة إلى: بيان من أخرج الحديث، ودراسة الاختلاف فيه، وبيان درجته، وشرح ألفاظه، وبيان ما تضمّنه من الآداب، والمسائل الفقهية المتعلقة بالصلاة. انتهجت في دراستي المنهج الاستقرائي التحليلي الاستنباطي. وخلصت الدراسة إلى جملة نتائج من أهمها:

أنه اختلف في هذا الحديث على عبدالله بن بدر، على عدة أوجه أرجحها ما رُوي عنه، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، مرفوعاً؛ لأنه من رواية الأكثر عنه، لا سيما وفيهم حفيده: ملازم بن عمرو وثقه الأئمة وهو أعلم برواية جدّه من غيره لاختصاصه به، وأنّ عبد الرحمن بن علي بن شيبان، اختلف في صحبته، والصواب أنه: تابعي ثقة، وإسناد حديث علي بن شيبان رضي الله عنه من وجهه الراجح صحيح، وله شواهد صحيحة، وجواز نظر المصلي بمؤخر عينيه، إذا كان يسيراً لحاجة، وأنّ إقامة الصلب في الركوع والسجود واجبة، وأن من لم يُقم صلبه فصلاته فاسدة، وأنّ الأحاديث الواردة في صلاة المنفرد خلف الصف صحيحة ثابتة، ولا تعارض بينها؛ فالراجح أن صلاته لا تصح، إلا إذا كان له عذر.

الكلمات المفتاحية: حديث علي بن شيبان، الصلاة، إقامة الصلب، المنفرد خلف الصف.

The Hadith of Ali bin Shayban, may God be Pleased with him, about Prayer "An Analytical Study"

Dr. Mona Muhammad Mabkhout Al-Habshan
Associate Professor in the College of Education
Prince Sattam University, Saudi Arabia
m.alhamdan@psau.edu.sa

Date of Receiving the Research: 20/4/2025 Research Acceptance Date: 11/5/2025

Abstract:

Since the Hadith of Ali ibn Shayban (may Allah be pleased with him) is a significant narration that encompasses many etiquettes and jurisprudential issues related to the pillar of religion and the second pillar of Islam, namely prayer, I deemed it worthy of analytical study and explanation.

The study aims to: identify the sources of the Hadith, examine the differences in its narration, determine its authenticity degree, explain its wording, and highlight the etiquettes and jurisprudential rulings it contains related to prayer.

In this study, I adopted the inductive, analytical, and deductive methodology. The study concluded several findings, the most notable of which are: there are differing views on the narration of Abdullah bin Badr, with the most reliable being what was narrated from him by Abdulrahman bin Ali from his father, as it was reported by the majority, including his grandson, Mulazim bin Amr, who was deemed trustworthy by scholars and was more knowledgeable about his grandfather's narrations due to his close association with him. Abdulrahman bin Ali bin Shayban is disputed regarding his companionship; the correct opinion is that he is a trustworthy Tabi'i (successor). The chain of transmission for the Hadith of Ali bin Shayban (may Allah be pleased with him) is authentic in its strongest version, with corroborating evidence supporting its authenticity. Also, it is permissible for a person praying to look slightly backward with the corner of his/her eye if there is a need. In addition, straightening the back during bowing and prostration is obligatory, and failing to do so invalidates the prayer. Besides, the narrations concerning an individual praying alone behind a row are authentic and consistent; the correct opinion is that such a prayer is invalid unless there is a valid excuse.

Keywords: Hadith of Ali bin Shayban, prayer, straightening the back, praying alone behind a row, analytical study.

المقدمة:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، أَمَا بَعْدُ:

فَإِنَّ حَدِيثَ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ جَلِيلٌ تَضُمَّنُ كَثِيرًا مِنَ الْأَدَابِ، وَالْمَسَائِلِ الْفَقْهِيَّةِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِعُمُودِ الدِّينِ، وَالرَّكْنِ الثَّانِي مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ وَهُوَ الصَّلَاةُ؛ لِذَا رَأَيْتُ أَنْ أَخْصِّهِ بِالشرحِ التحليلي.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

- ١- أن الأحكام الواردة فيه تتعلق بأعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين.
- ٢- أن هذا الحديث اختلف في سنده، فأردت بحكم التخصص دراسة الاختلاف، وبيان الراجح فيه.
- ٣- أن هذا الحديث أصل في باب إقامة الصلب في الركوع والسجود.
- ٤- أن هذا الحديث أصبح حديث ورد في مسألة صلاة الفرد خلف الصف.
- ٥- أن البعض يرى أنَّ حديث علي بن شيبان رضي الله عنه يعارضه: حديث أبي بكرة رضي الله عنه، فأردت أن أتبيّن هذه المسألة.

موضوع البحث وحدوده:

ستكون حدود البحث حديث علي بن شيبان رضي الله عنه في الصلاة، وتخرجه تخریجاً موسعاً، ودراسة إسناده والحكم عليه، وبيان الأحكام المتعلقة به.

مشكلة البحث، وأسئلته:

تعالج هذه الدراسة تخریج حديث علي بن شيبان رضي الله عنه في الصلاة، ودراسة إسناده وبيان الاختلاف فيه، والحكم عليه، وشرح ألفاظه، وبيان ما اشتمل عليه من أحكام وآداب، ويمكن صياغة المشكلة بالأسئلة الآتية:

- من أخرج حديث علي بن شيبان رضي الله عنه في الصلاة؟
- ماهي أوجه الاختلاف في هذا الحديث، مع بيان الراجح والمرجوح منها؟
- ما حكم المسائل الفقهية الآتية:
- النظر بِمَوْخَرِ العينين في الصلاة؟
- إقامة الصلب في الركوع والسجود؟
- صلاة المنفرد خلف الصف؟

- هل هذا الحديث يعارضه حديث أبي بكرة رضي الله عنه في صلاة المنفرد خلف الصف؟

أهداف البحث:

- ١- بيان من أخرج الحديث.
- ٢- ذكر أوجه الاختلاف في هذا الحديث، مع بيان الراجح والمرجوح منها.
- ٣- بيان درجة هذا الحديث، مع ذكر الشواهد له.
- ٤- بيان ما تضمنه حديث الدراسة من المسائل الفقهية المتعلقة بالصلاة.
- ٥- بيان ما اشتمل عليه الحديث من الآداب والفوائد المتنوعة.

الدراسات السابقة:

لم أقف على من أفرد هذا الحديث بالدراسة التحليلية.

منهج البحث:

اتبعت المنهج الاستقرائي في تخريج الحديث وجمع طرقه ودراسة الاختلاف فيه، والحكم عليه، ثم التحليلي بدراسة القضايا المتعلقة بالمتن وشرح ألفاظه، كما اعتمدت المنهج الاستنباطي باستنباط المسائل الفقهية، والآداب والفوائد المتعلقة بالحديث.

أما الإجراءات العملية فكما يلي:

- ١- عزوت الآيات القرآنية إلى مواضعها بذكر اسم السورة، ورقم الآية.
- ٢- نقلت نص الحديث كاملاً من مسند الإمام أحمد وأجعلته المعتمد في التخريج وألفاظ الحديث.
- ٣- خرجت الحديث تخريجاً موسعاً ودرست إسناده وحكمت عليه حسب المتبع في طريقة التخريج ودراسة الأسانيد.
- ٤- خرجت الأحاديث التي استشهدت بها تخريجاً مختصراً مع بيان حكمها فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت به.
- ٥- بينت غريب الحديث وعرفت بالأماكن والبلدان.
- ٦- بينت الأحكام والمسائل المتعلقة بالحديث بذكر أقوال العلماء فيها وأقوى أدلتهم مع النص على القول الراجح عندي في المسألة مبينة وجه رجحانه.

خطة البحث:

جعلت البحث في: مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، ثم فهرس المصادر والمراجع.

المقدمة: اشتملت على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومشكلته، وموضوعه وحدوده، وأسئلته، وأهدافه، ومنهجه، وإجراءاته، وخطة البحث.

المبحث الأول: دراسة الحديث روايةً، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: نص الحديث، وتخرجه.

المسألة الثانية: دراسة الاختلاف.

المبحث الثاني: دراسة الحديث درايةً، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: شرح ألفاظ الحديث.

المطلب الثاني: مسائل تتعلق بالحديث، وفيه: ثلاثة مسائل:

المسألة الأولى: النظر بِمُؤَخَّرِ العينين في الصلاة.

المسألة الثانية: إقامة الصلب في الركوع والسجود.

المسألة الثالثة: صلاة المنفرد خلف الصف.

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج.

فهرس المصادر والمراجع.

هذا والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه، مقرباً إلى جنته، نافعاً به، وعلى الله قصد السبيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وصلّى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول

دراسة الحديث رواية

وفيه مسألتان:

❖ المسألة الأولى: نص الحديث، وتخريجه:

أولاً: نص الحديث:

قال الإمام أحمد - رحمه الله - في مسنده: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَسُرَيْجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُلَازِمُ بَنٍ عُمَرُو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ عَلِيَّ بْنَ شَيْبَانَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ خَرَجَ وَافِدًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَصَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَحَ بِمُؤَخَّرِ عَيْنِهِ إِلَى رَجُلٍ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ».

قَالَ: وَرَأَى رَجُلًا يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ، فَوَقَفَ حَتَّى انْصَرَفَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْتَقْبِلْ صَلَاتَكَ، لَا صَلَاةَ لِرَجُلٍ فَرَدَّ خَلْفَ الصَّفِّ»، قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: "فَرَدًّا خَلْفَ الصَّفِّ" فَقَالَ لَهُ "اسْتَقْبِلْ صَلَاتَكَ فَلَا صَلَاةَ لِفَرْدٍ خَلْفَ الصَّفِّ" (١).

ثانياً: تخريج الحديث:

روى هذا الحديث عبدالله بن بدر واختلف عليه، وعلى بعض الرواة دونه:

أولاً: رواه عبد الوارث بن سعيد العنبري، واختلف عليه:

١ - رواه عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الشَّقَرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فجعله من حديث علي بن شيبان، وجعل الصحبة له -.

أخرجه: أحمد في مسنده (٢)، عن عبد الصمد، ومن طريقه: البغوي في "معجم الصحابة" (٣)، وأبو يعلى في مسنده (٤)، عن أبيه عبد الوارث بن سعيد، به. مختصراً، ولفظه: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى رَجُلٍ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ فِي رُكُوعِهِ وَفِي سُجُودِهِ».

وتابع عمر بن جابر على هذا الوجه: ملازم بن عمرو، وأيوب بن عتبة كما سيأتي في الوجه الثاني من الاختلاف على عبدالله بن بدر.

(١) مسند أحمد ٥١٧/٣٩ (١٦٢٩٧).

(٢) مسند أحمد ٥١٧/٣٩ (٧٦).

(٣) البغوي في "معجم الصحابة" ٣٧٥/٤ (١٨٣١).

(٤) كما في "إتحاف الخيرة" للبوصيري (٢/٢٣٢).

٢- رواه شيبان بن فروخ، عن عبد الوارث، عن أبي عبد الله الشقري، عن عمر بن جابر، عن عبد الله بن بدر، عن عبد الرحمن بن علي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. - فجعله من حديث عبد الرحمن بن علي، وجعل الصحبة له -.

أخرجه: البغوي في معجم الصحابة^(٥)، عن شيبان بن فروخ، ومن طريقه: أبو نعيم في معرفة الصحابة^(٦)، عن عبد الوارث، به. مختصراً، ولفظه: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ».

ثانياً: رواه عدد من الرواة، عن عبد الله بن بدر، عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان، عن أبيه علي بن شيبان، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أخرجه: مسدد في مسنده^(٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه^(٨).

كلاهما عن ملازم بن عمرو، ومن طريقه:

ابن سعد في "الطبقات"^(٩)، وأحمد في مسنده^(١٠)، وابن ماجه في سننه^(١١)، والفسوي في "المعرفة والتاريخ"^(١٢)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني"^(١٣)، وابن خزيمة في صحيحه^(١٤)، والبغوي في معجم الصحابة^(١٥)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار"^(١٦)، وفي "شرح معاني الآثار"^(١٧)، وابن حبان^(١٨)، والبيهقي في "السنن"^(١٩)، وابن الأثير في "أسد الغابة"^(٢٠).

(٥) معجم الصحابة للبغوي (٣٧٥/٤).

(٦) معرفة الصحابة لأبي نعيم (٤٦٧٦/١٨٥٦/٤).

(٧) كما في إتحاف الخيرة المهرة للבוصري (٢٣٢/٢).

(٨) مصنف ابن أبي شيبة ٢٥٦/١ (٢٩٥٧).

(٩) الطبقات الكبرى (٧٦/٦).

(١٠) مسند أحمد ٢٦/٢٢٤ (١٦٢٩٧) كما في نص الحديث، وفي (٣٩/٥١٧) (٧٥) مختصراً على ذكر: الصلاة منفرداً خلف الصف.

(١١) سنن ابن ماجه ٢/٤٧ (٨٧١).

(١٢) المعرفة والتاريخ للفسوي ١/٢٧٥.

(١٣) الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم ٣/٢٩٧ (١٦٧٨).

(١٤) صحيح ابن خزيمة ٢/٤٢ (٨٧٢).

(١٥) معجم الصحابة للبغوي (٣٧٣/٤) ١٨٢٩.

(١٦) شرح مشكل الآثار ١٠/٤٥ (٣٩٠١).

(١٧) شرح معاني الآثار ١/٣٩٤ (٢٣٠٥).

(١٨) صحيح ابن حبان ٥/٢١٧ (١٨٩١).

(١٩) السنن الكبرى للبيهقي ٣/١٤٩ (٥٢١٣).

وابن سعد أيضا في الطبقات الكبرى^(٢١)، وأحمد في مسنده ٢٦ / ٢١٢ (١٦٢٨٤) (٢٢).

كلاهما من طريق أيوب بن عتبة.

ورواه عمر بن جابر أيضًا - في وجه راجح عنه - كما تقدم في الوجه الأول.

ثلاثتهم "ملازم بن عمرو، وأيوب بن عتبة، وعمر بن جابر"، عن عبد الله بن بدر، به، ولفظ ملازم ابن عمرو - تقدم في نص الحديث - ولفظ أيوب بن عتبة: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى رَجُلٍ لَا يُقِيمُ صَلَّاهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ».

ثالثًا: رواه عكرمة بن عمار واختلف عليه:

١ - رواه وكيع، عن عكرمة بن عمار، عن عبد الله بن زيد - أو بدر، شك عكرمة - عن طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَنْفِيِّ، عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كذا جعله من حديث طلق بن علي الحنفي -.

أخرجه: أحمد في مسنده^(٢٣) عن عكرمة بن عمار، به بلفظ «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى صَلَاةِ عَبْدٍ لَا يُقِيمُ فِيهَا صَلَّاهُ بَيْنَ رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا».

٢ - رواه عبيد بن عقيل، عن عكرمة بن عمار أيضًا، عن عبد الله بن بدر، عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان، عن طلق بن علي مرفوعاً.

أخرجه: الطبراني في "الكبير"^(٢٤)، من طريق عبيد بن عقيل، عن عكرمة بن عمار، به، بمثل لفظه في الوجه الأول.

رابعًا: رواه يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن بدر الحنفي، عن أبي هريرة، عن: رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أخرجه: أحمد في مسنده^(٢٥)، من طريق يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن بدر الحنفي، به، ولفظه: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى صَلَاةِ رَجُلٍ لَا يُقِيمُ صَلَّاهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ».

(٢٠) أسد الغاية ط العلمية ٨٧ / ٤ (٣٧٨٨).

(٢١) الطبقات الكبرى (٧٦ / ٦).

(٢٢) مسند أحمد ٢٦ / ٢١٢ (١٦٢٨٤)، ٣٩ / ٥١٥ (٧٤).

(٢٣) مسند أحمد ٢٦ / ٢١١ (١٦٢٨٣).

(٢٤) المعجم الكبير للطبراني ٨ / ٣٣٨ (٨٢٦١).

(٢٥) مسند أحمد ١٦ / ٤٦٥ (١٠٧٩٩).

❖ المسألة الثانية: دراسة الاختلاف:

روى هذا الحديث عبدالله بن بدر واختلف عليه، وعلى بعض الرواة دونه:

أولاً: رواه عبد الوارث بن سعيد العنبري، واختلف عليه:

١- رواه عبد الصمد، عن أبيه عبدالوارث، عن أبي عبد الله الشقري، عن عمر بن جابر، عن عبد الله بن بدر، عن عبد الرحمن بن علي، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم - فجعله من حديث علي ابن شيبان، وجعل الصحبة له -.

٢- رواه شيبان بن فروخ، عن عبد الوارث، عن أبي عبد الله الشقري، عن عمر بن جابر، عن عبد الله بن بدر، عن عبد الرحمن بن علي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - فجعله من حديث عبدالرحمن ابن علي، وجعل الصحبة له -.

الوجه الرابع:

والوجه الأول هو الرابع عن عبدالوارث؛ فهو من رواية ابنه عبدالصمد وإن كان صدوقاً كما في التقريب^(٢٦)، إلا أنه أعلم برواية أبيه لاختصاصه به، وهذه قرينة من قرائن الترجيح عند المحدثين، لاسيما وقد توبع عمر بن جابر عليه كما تقدم، أما الوجه الثاني من رواية شيبان بن فروخ وهو صدوق يهم^(٢٧). ورجح هذا الوجه: البغوي: فقال عقب تخرجه للوجه الثاني: "هكذا قال شيبان في هذا الحديث عن عبد الرحمن بن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوهم فيه؛ وإنما رواه عبد الرحمن بن علي، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم" ^(٢٨). وقال ابن حجر: "والحديث معروف لعلي بن شيبان.. وبهذا جزم البخاري لما ذكر عبدالرحمن بن علي في التابعين"^(٢٩).

ثانياً: رواه عدد من الرواة، عن عبد الله بن بدر، عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان، عن أبيه علي بن شيبان، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(٢٦) تقريب التهذيب (ص: ٣٥٦).

(٢٧) المرجع السابق (ص: ٢٦٩).

(٢٨) معجم الصحابة للبغوي (٤/ ٣٧٥).

(٢٩) الإصابة في تمييز الصحابة (٥/ ١٨٤).

ثالثاً: رواه عكرمة بن عمار واختلف عليه:

١ - رواه وكيع، عن عكرمة بن عمار، عن عبد الله بن زيد - أو بدر، شك عكرمة - عن طلق بن علي الحنفي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - كذا جعله من حديث طلق بن علي -.

٢ - رواه عبيد بن عجيل، عن عكرمة بن عمار، عن عبد الله بن بدر، عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان، عن طلق بن علي مرفوعاً.

الوجه الرابع:

الوجه الأول عن عكرمة هو الرابع؛ فهو من رواية وكيع وهو ثقة حافظ^(٣٠). أما الوجه الثاني من رواية صدوق^(٣١).

رابعاً: رواه يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن بدر الحنفي، عن أبي هريرة، عن: رسول الله صلى الله عليه وسلم.

خلاصة الاختلاف على عبد الله بن بدر:

١ - رواه ملازم بن عمرو^(٣٢)، وأيوب بن عتبة^(٣٣)، وعمر بن جابر^(٣٤) - في وجه راجح عنه - عن عبد الله بن بدر، عن عبد الرحمن بن علي، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٢ - رواه عمر بن جابر - في وجه مرجوح عنه -، عن عبد الله بن بدر، عن عبد الرحمن بن علي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. - فجعله من حديث عبد الرحمن بن علي، وجعل الصحبة له -.

(٣٠) كما في التقريب (ص: ٥٨١).

(٣١) كما في التقريب (ص: ٣٧٧).

(٣٢) ملازم بن عمرو بن عبد الله بن بدر، أبو عمرو اليامي - لقبه لزييم - وثقه أحمد، وأبو زرعة، والنسائي، والدارقطني وغيرهم من الأئمة، وقال الذهبي: ثقة مأمون، وقال: ابن حجر: صدوق. والراجح: أنه ثقة؛ لتوثيق الأئمة له، وليس هناك ما يفيد تنزيهه عن مرتبة التوثيق. الكاشف للذهبي (٢/ ٣١٠)، تهذيب التهذيب لابن حجر (١٠/ ٣٨٤)، تقريب التهذيب لابن حجر (ص: ٥٥٥).

(٣٣) أيوب بن عتبة اليامي، أبو يحيى القاضي من بني قيس بن ثعلبة. ضعيف. تقريب التهذيب (ص: ١١٨).

(٣٤) عمر بن جابر الحنفي اليامي. مقبول. تقريب التهذيب (ص: ٤١٠).

٣- رواه عكرمة بن عمار^(٣٥) - في وجه راجح عنه -، عن عبد الله بن زيد -أو بدر، شك عكرمة - عن طلق بن علي الحنفي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - كذا جعله من حديث طلق بن علي الحنفي -.

٤- رواه عكرمة بن عمار - في وجه مرجوح عنه -، عن عبد الله بن بدر، عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان، عن طلق بن علي مرفوعاً.

٥- رواه يحيى بن أبي كثير^(٣٦)، عن عبد الله بن بدر الحنفي، عن أبي هريرة، عن: رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وبعد استبعاد الأوجه المرجوحه يبقى لنا الوجه الأول، والثالث، والخامس، ومما تقدم يتبين أن الوجه الأول هو الراجح عن عبدالله بن بدر؛ للقرائن التالية:

١- أنه من رواية الأكثر، رواه ملازم بن عمرو، وأيوب بن عتبة، وعمر بن جابر، أما الوجه الثالث انفرد به عكرمة بن عمار، والوجه الخامس انفرد به يحيى بن أبي كثير.

٢- أن أحد رواته ملازم بن عمرو، وثقه الأئمة وهو حفيد عبدالله بن بدر، وقد رواه عنه على هذا الوجه، فهو أعلم برواية جدّه من غيره لاختصاصه به.

أما الوجه الثالث، والخامس، فهما مرجوحان، وقد رجح هذا الوجه البغوي في معجم الصحابة^(٣٧)، وابن حجر في الإصابة^(٣٨).

دراسة الإسناد:

دراسة إسناد الحديث من وجهه الراجح عن عبدالله بن بدر:

- عبد الله بن بدر بن عميرة الحنفي السحيمي - بالمهملتين مصغراً -، اليامي. روى عن: عبدالرحمن بن علي بن شيبان، وقيس بن طلق، وغيرهما. روى عنه: ملازم بن عمر، وعمر بن جابر، وغيرهما. روى له الأربعة. كان أحد الأشراف. ثقة^(٣٩).

(٣٥) عكرمة بن عمار العجلي، أبو عمار اليامي، أصله من البصرة، صدوق يغلط وفي روايته عن يحيى ابن أبي كثير اضطراب ولم يكن له كتاب. تقريب التهذيب (ص: ٣٩٦).

(٣٦) يحيى بن أبي كثير الطائي، مولا هم أبو نصر اليامي، ثقة ثبت لكنه يدلّس ويرسل. من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين وقيل قبل ذلك ع. تقريب التهذيب (ص: ٥٩٦).

(٣٧) معجم الصحابة للبغوي (٤/ ٣٧٥).

(٣٨) الإصابة في تمييز الصحابة (٥/ ١٨٣).

(٣٩) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٤/ ٣٢٤)، تهذيب التهذيب (٥/ ١٥٤)، تقريب التهذيب لابن حجر (ص: ٢٩٦).

- عبد الرحمن بن علي بن شيبان الحنفي اليمامي.

رَوَى عَنْ: أبيه علي بن شيبان الحنفي، وطلّق بن علي الحنفي، وغيرهما.

رَوَى عَنْه: ابنه يزيد، وعبد الله بن بدر الحنفي، وغيرهما.

روى له البخاري في كتاب "الأدب"، وأبو داود، وابن ماجه.

مختلف في صحبته، والصواب أنه: تابعي ثقة. قال ابن حجر: وقال ابن مندة: عبد الرحمن بن علي اليمامي له صحبة، ثم ساق حديثه هذا من وجهه الراجح... وقال: وبهذا جزم البخاري لما ذكر عبد الرحمن ابن علي في التابعين. وقال العجلي: تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في ثقات التابعين^(٤٠).

- علي بن شيبان بن محرز بن عمرو بن سحيم الحنفي السحيمي اليمامي، أبو يحيى.

صحابي مقل، رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وتفرد عنه: ابنه عبد الرحمن.

روى له البخاري في "الأدب"، وأبو داود، وابن ماجه^(٤١).

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث من وجهه الراجح صحيح؛ رجاله ثقات، وقد صححه ابن خزيمة، وابن حبان كما تقدم في تحريجه، والألباني في السلسلة الصحيحة^(٤٢).

ويشهد لإقامة الصلب في الركوع والسجود عدة أحاديث، منها:

- حديث الميء صلّاته، أخرجه: البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَرَجَعَ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، فَارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ، أَوْ فِي الَّتِي بَعْدَهَا: عَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى

(٤٠) الثقات للعجلي (٨٢/٢)، الثقات لابن حبان (١٠٥/٥)، الإصابة في تمييز الصحابة (١٨٣/٥)، تقريب التهذيب (ص: ٣٤٧).

(٤١) أسد الغابة ط العلمية (٨٧/٤)، الإصابة في تمييز الصحابة (٤٦٣/٤)، تقريب التهذيب (ص: ٤٠٢).

(٤٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني (٨٢/٦).

تَسْتَوِي قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئَنَ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئَنَ جَالِسًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئَنَ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئَنَ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا»^(٤٣).

- وحديث أبي مسعود البدر رضي الله عنه: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُجْزِئُ صَلَاةَ الرَّجُلِ حَتَّى يُقِيمَ ظَهْرَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ».

أخرجه: ابن ماجه في سننه^(٤٤)، وأبو داود في سننه^(٤٥)، والترمذي في جامعه^(٤٦)، والنسائي في سننه^(٤٧).

جميعهم من طريق الأعمش، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ، بِهِ، بَنحوه، واللفظ لأبي داود.

وإسناده صحيح رجاله ثقات، وقال الترمذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي^(٤٨).

ويشهد لصلاة الفرد خلف الصف، عدة أحاديث، منها:

- حديث وابصة بن معبد رضي الله عنه، أخرجه: الترمذي في جامعه^(٤٩) من حديث هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، قَالَ: أَخَذَ زِيَادُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ بِيَدِي وَنَحْنُ بِالرَّقَّةِ^(٥٠)، فَقَامَ بِي عَلَى شَيْخٍ يُقَالُ لَهُ: وَابِصَةُ بْنُ مَعْبِدٍ، مِنْ بَنِي أَسَدٍ، فَقَالَ زِيَادٌ: حَدَّثَنِي هَذَا الشَّيْخُ أَنَّ رَجُلًا صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَحَدَّهُ، وَالشَّيْخُ يَسْمَعُ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ.

(٤٣) صحيح البخاري ٥٦/٨ (٦٢٥١)، وفي ١٥٢/١ (٧٥٧)، ١٥٨/١ (٧٩٣)، ومسلم في صحيحه ٢٩٧/١ (٣٩٧) بنحوه.

(٤٤) سنن ابن ماجه ٢٨٢/١ (٨٧٠).

(٤٥) سنن أبي داود ٢٢٦/١ (٨٥٥).

(٤٦) جامع الترمذي ٥٢/٢ (٢٦٥).

(٤٧) سنن النسائي ١٨٣/٢ (١٠٢٧).

(٤٨) صحيح سنن النسائي (٣/١٧١).

(٤٩) سنن الترمذي ٣٠٥/١ (٢٣٠).

(٥٠) مدينة مشهورة على الفرات، شرق مدينة حلب. بسوريا، وكل أرض إلى جانب واد ينسبط عليها الماء أيام المدّ، ثم ينحسر عنها، فتكون مكرمة للنبات، فهي رقّة؛ وبذلك سمّيت المدينة. معجم ما استعجم من أسماء البلاد لأبي عبيد البكري (٢/٦٦٦)، معجم البلدان لياقوت الحموي (٣/٥٩).

وأخرجه: أحمد في مسنده (٥١)، وابن ماجه في سننه (٥٢) كلاهما من طريق هلال، به، بنحوه، وفي رواية ابن ماجه جعله من قول وابصة فقال: أَخَذَ بِيَدِي زِيَادُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ فَأَوْقَفَنِي عَلَى شَيْخٍ بِالرَّقَّةِ يُقَالُ لَهُ وَابِصَةُ بْنُ مَعْبُدٍ، فَقَالَ: «صَلَّى رَجُلٌ... الحديث».

وإسناده صحيح؛ رجاله ثقات، غير زياد بن أبي الجعد، مجهول الحال؛ فقد روى عنه اثنان، ولم يرد فيه جرح ولا تعديل سوى ذكر ابن حبان له في "الثقات" (٥٣)، ولا يضر ذكره في الإسناد؛ فقد حضر هلال المجلس الذي حدث فيه زياد بالحديث بين يدي وابصة، وأقره وابصة، وتحمل هلال الحديث من قراءة زياد على وابصة، وبَيَّن ذلك في هذه الرواية، فيعتبر من رواية هلال عن وابصة مباشرة، ويكون الإسناد صحيحاً متصلاً (٥٤).

وقال الترمذي: حَدِيثٌ وَابِصَةُ حَدِيثٌ حَسَنٌ. وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٥٥).

المبحث الثاني دراسة الحديث دراية

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: شرح ألفاظ الحديث:

قوله: (أَنَّهُ خَرَجَ وَإِفْدًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): الوفد هم القوم يَجْتَمِعُونَ وَيَرِدُونَ الْبِلَادَ، واحدهم: وافدٌ. وكذلك الَّذِينَ يَقْصِدُونَ الْأُمْرَاءَ لَزِيَارَةٍ وَاسْتِرْفَادٍ وَانْتِجَاعٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ. تقول: وفد يفد فهو وافدٌ. وأوفدته فوفد، وأوفد على الشيء فهو موفدٌ، إذا أشرف (٥٦).

قوله: (فَلَمَحَ بِمُؤَخَّرِ عَيْنِهِ): لَمَحَهُ وَالْمَحَهُ، إذا أبصره بنظر خفيف (٥٧).

ومؤخر العين ما يلي الصدغ - والصدغ ما بين العين والأذن (٥٨) -، ومقدمها ما يلي الأنف (٥٩).

(٥١) مسند أحمد ٥٢٩/٢٩ (١٨٠٠٢).

(٥٢) سنن ابن ماجه ٣٢١/١ (١٠٠٤).

(٥٣) الثقات لابن حبان (٣٢٠/٦)، التهذيب لابن حجر (٣٥٩/٣).

(٥٤) كما قرره محققوا المسند ٥٢٩/٢٩ (١٨٠٠٢).

(٥٥) صحيح سنن الترمذي للألباني (٢٣٠/١).

(٥٦) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٠٩/٥)، عون المعبود وحاشية ابن القيم (٦٧/٩).

(٥٧) الصحاح للجوهري (٤٠٢/١).

(٥٨) فتح الباري لابن حجر (٥٧٢/٦).

(٥٩) العين للخليل بن أحمد (١٢٣/٥)، غريب الحديث لإبراهيم الحربي (٦٥١/٢).

(إِلَى رَجُلٍ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ) "لَا يُقِيمُ" أي لا يعدل ولا يسوي، "صلبه" يعني: ظهره في الركوع والسجود، كما صرح به في حديث أبي مسعود البدري رضي الله عنه^(٦٠)، والمراد الطمأنينة^(٦١).

قال ابن تيمية بعد أن ساق حديث أبي مسعود البدري رضي الله عنه^(٦٢) "وذلك: أن هذا الحديث نص صريح في وجوب الاعتدال. فإذا وجب الاعتدال لإتمام الركوع والسجود. فالطمأنينة فيها أوجب. وذلك: أن قوله (يقيم ظهره في الركوع والسجود) أي عند رفعه رأسه منها. فإن إقامة الظهر تكون من تمام الركوع والسجود. لأنه إذا ركع كان الركوع من حين ينحني إلى أن يعود فيعتدل ويكون السجود من حين الخرورج من القيام أو القعود إلى حين يعود فيعتدل. فالخفض والرفع: هما طرفا الركوع والسجود وتامهما. فلهذا قال: (يقيم صلبه في الركوع والسجود). ويبين ذلك أن وجوب هذا من الاعتدالين كوجوب إتمام الركوع والسجود"^(٦٣).

قوله: (إِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ): يعني: لا تجزئ ولا تجوز صلاة من لا يسوي ظهره في الركوع والسجود، وبعضهم حملة على الكمال أي: لا صلاة كاملة^(٦٤).

وفي رواية: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(٦٥)، أي: نَظَرَ قَبُولٍ^(٦٦).

قوله: «اسْتَقْبَلْ صَلَاتَكَ لَا صَلَاةَ لِرَجُلٍ قَرَدَ خَلْفَ الصَّفِّ»: أي أعد صلاتك إما على سبيل الاستحباب أو الوجوب^(٦٧).

(٦٠) تقدم تخريجه في ذكر شواهد الحديث.

(٦١) مجمع بحار الأنوار للفتني (٤/ ٣٤٤)، حاشية السندي على سنن ابن ماجه (١/ ٢٨٤).

(٦٢) تقدم تخريجه في ذكر شواهد الحديث.

(٦٣) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٥٣٤).

(٦٤) شرح مشكل الآثار للطحاوي (١٠/ ٤٥)، وسيأتي تفصيل أقوال العلماء في مسألة إقامة الصلب في الركوع والسجود.

(٦٥) كما في رواية أيوب بن عتبة، وقد تقدم تخريجها في الوجه الثاني من الاختلاف على عبدالله بن بدر.

(٦٦) مرقاة المفاتيح للقاري (٢/ ٧٢٨).

(٦٧) شرح سنن ابن ماجه للسيوطي (ص: ٧١)، عون المعبود للأبادي (٢/ ٢٦٦)، وسيأتي تفصيل أقوال العلماء في مسألة صلاة الفرد خلف الصف.

المطلب الثاني: مسائل تتعلق بالحديث:

وفيه: ثلاثة مسائل:

❖ المسألة الأولى: النظر بمؤخر العينين في الصلاة:

استدل جمهور الفقهاء بهذا الحديث على جواز نظر المصلي بمؤخر عينيه يمنة ويسرة من غير أن يلوي عنقه، إذا كان يسيراً لحاجة، ويكره الالتفات لغير حاجة؛ لحديث عائشة رضي الله عنها، قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة؟ فقال: «هُوَ اخْتِلَاسٌ» (٦٨) يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ (٦٩) (٧٠).

وبوب ابن خزيمة في صحيحه: باب ذكر الدليل على أن الالتفات المنهي عنه في الصلاة التي تكون صلاة المرء به ناقصة هو: أن يلوي الملتفت عنقه، لا أن يلحظ بعينه يمنةً وشمالاً من غير أن يلوي عنقه، إذ النبي صلى الله عليه وسلم قد كان يلتفت في صلاته من غير أن يلوي عنقه خلف ظهره.

- وساق حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْتَفْتُ فِي صَلَاتِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَلَا يَلْوِي عَنْقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ». قَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ: قَوْلُهُ: "يَلْتَفْتُ فِي صَلَاتِهِ" - يَعْنِي يَلْحَظُ بِعَيْنِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا (٧١).

وقال - أيضاً - عقب تخرجه حديث علي بن شيبان رضي الله عنه: هَذَا الْخَبَرُ لَيْسَ بِخِلَافِ أَخْبَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «إِنِّي لَأَرَى مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَى مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ» (٧٢)، إِذِ النَّبِيُّ صَلَّى

(٦٨) الاختلاس: هو الاختطاف بسرعة، والمعنى أن المصلي إذا التفت يمنة أو شمالاً يظفر به الشيطان في ذلك الوقت، فيشغله عن العبادة فربما يسهو أو يغلط لعدم حضور قلبه باشتغاله بغير المقصود ولما كان هذا الفعل غير مرضي عنه نسب إلى الشيطان، وهو مما يسرقة الشيطان من صلاة العبد، فتتقصص به صلاته، أي ينقص عليه كمالها وفوائدها وثمراتها من خشوعها وحضورها.

فتح الباري لابن رجب (٤/ ١٤٠-١٣٩)، فتح الباري لابن حجر (٢/ ٢٣٥)، عمدة القاري للعيني (٥/ ٣١٠). (٦٩) أخرجه: البخاري في صحيحه ١/ ١٥٠ (٧٥١).

(٧٠) الحاوي الكبير للمواردي (٢/ ١٨٨)، الكافي في فقه الإمام أحمد، لابن قدامة (١/ ٢٨٥)، تبين الحقائق للزيلعي (١/ ١٦٣)، عمدة القاري للعيني (٥/ ٢١١)، مواهب الجليل للحطاب (١/ ٥٤٨).

(٧١) أخرجه: أحمد في مسنده ٤/ ٢٨٨ (٢٤٨٥)، والنسائي في سننه ٣/ ٩ (١٢٠١)، وابن خزيمة في صحيحه ١/ ٢٤٥ (٤٨٥) - واللفظ له -، والحاكم في المستدرک ١/ ٣٦٢ (٨٦٤).

جميعهم من طريق الفضل بن موسى، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، بنحوه. وإسناده صحيح؛ رجاله ثقات، وقد صححه ابن خزيمة، وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُجَرَّجْ، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (٣/ ٣٤٥).

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإن كان يرى مَنْ خَلْفَهُ في الصلاة قد يجوز أَنْ ينظر بمؤخَّر عينه إلى مَنْ يصلي، لِيَعْلَمَ أصحابه إذا رآوه يفعل هذا الفعل أنه جائزٌ لِلْمُصَلِّي أَنْ يفعل مثْلَ مَا فعل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٧٣).

❖ المسألة الثانية: إقامة الصلب في الركوع والسجود:

اختلف الفقهاء في إقامة الصلب في الركوع والسجود على قولين:

القول الأول: وجوب إقامة الصلب في الركوع والسجود، والطمأنينة في الأركان فرض:

وإليه ذهب المالكية^(٧٤)، والشافعية^(٧٥)، والحنابلة^(٧٦). فعند هؤلاء الأئمة من لم يقيم صلبه في الركوع والسجود فصلاته فاسدة.

قال الترمذي: عقب تخريج حديث أبي مسعود البصري رضي الله عنه: "والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ومن بعدهم: يرون أن يقيم الرجل صلبه في الركوع والسجود. قال الشافعي، وأحمد، وإسحاق: «مَنْ لَا يُقِيمُ صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ فَصَلَاتُهُ فَاسِدَةٌ» لِحَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُجْزِي صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»^(٧٧).

أدلتهم:

استدل الجمهور بحديث علي بن شيبان رضي الله عنه، والأحاديث التي تشهد له كحديث المسيء صلاته، وحديث أبي مسعود البصري رضي الله عنه مما تقدم في شواهد الحديث.

وجه الدلالة منها:

دلت هذه الأحاديث بالنص الصريح على وجوب إقامة الصلب في الركوع والسجود، وعلى فرضية الطمأنينة فيهما وفي سائر الأركان، قَالَ القاضي عِيَّاضُ: في التعليق على حديث المسيء صلاته: وقوله: "ثم ارفع حتى تعتدل قائماً"، وقوله: "ثم ارفع حتى تطمئن جالساً"،

(٧٢) كما أخرجه مسلم في صحيحه ١/ ٣١٩ (٤٢٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، أَلَا تُحَسِّنُ صَلَاتَكَ؟ أَلَا يَنْظُرُ الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى كَيْفَ يُصَلِّي؟ فَإِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ، إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَبْصُرُ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَبْصُرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ».

(٧٣) صحيح ابن خزيمة (٤٢/٢).

(٧٤) التاج والإكليل لمختصر خليل (٢/ ٢٢٠).

(٧٥) المجموع شرح المذهب (٣/ ٤١٠).

(٧٦) المغني لابن قدامة (١/ ٣٦٠).

(٧٧) تقدم تخريجه في ذكر شواهد الحديث.

حجة في وجوب الاعتدال في القيام من الركوع، وفي الجلوس بين السجدين، ولا خلاف أن الفصل بين السجدين واجب، وإلا فكانت سجدة واحدة" (٧٨).

كما نص في حديث علي بن شيبان رضي الله عنه أنه لا صلاة لمن لم يُقم صلبه فيها، وفي حديث أبي مسعود رضي الله عنه أن صلاته لا تُجرئه.

القول الثاني: إقامة الصلب في الركوع والسجود سنة، وكذا الطمأنينة في الأركان سنة وليست بفرض:

وبه قال أبو حنيفة، ومحمد بن الحسن.

قال العيني في شرح الهداية: "ثم القومة) - أي بعد الركوع -، (والجلسة) - أي بين السجدين - (سنة عندهما) - أي عند أبي حنيفة، ومحمد باتفاق الروايات ... (وكذا الطمأنينة): أي وكذا الاطمئنان في الركوع والسجود سنة عندهما" (٧٩).

قال الطحاوي: "ووجدنا أهل العلم يختلفون فيمن خر من ركوعه إلى سجوده في صلاته بغير رفع منه ظهره منها، فطائفة منهم تقول: قد أجزأته صلاته مع الإساءة التي كانت منه فيها، ومع تضييعه حظ نفسه في طلب استحقاق أعلى المراتب بها، وأعلى ما يثاب من يأتي بها بخلاف ذلك على إتيانه بها كذلك، ومن قال ذلك منهم أبو حنيفة ومحمد بن الحسن" (٨٠).

أدلتهم:

- احتج أبو حنيفة، ومحمد بقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَرْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾ [الحج: ٧٧].

وجه الدلالة من الآية: أن الركوع هو الانحناء والسجود هو الانخفاض، وذلك يحصل بدون الطمأنينة فتتعلق الركنية بالأدنى فيها، ولم يأمرنا بزيادة على ما يسمى ركوعاً وسجوداً، ولا تجوز الزيادة بخبر الواحد بطريق الفرضية (٨١).

- احتجوا أيضاً بوجوه كلها مخدوشة منها: ما قالوا إن حديث المسيء صلاته لا يدل على فرضية التعديل بل على عدم فرضيته، لأن النبي صلى الله عليه وسلم ترك الأعرابي حين فرغ من صلاته، ولو كان ما تركه ركناً لفسدت صلاته فكان المضي بعد ذلك من الأعرابي عبثاً ولا

(٧٨) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاظم عياض (٢/ ٢٨٣).

(٧٩) البناء شرح الهداية للعيني (٢/ ٢٣٤).

(٨٠) شرح مشكل الآثار (١٠/ ٤٥).

(٨١) بدائع الصنائع للكاساني (١/ ١٠٥)، العناية شرح الهداية للبارقي (١/ ٣٠٠).

يحل له صلى الله عليه وسلم أن يتركه، فكان تركه دلالة منه أن صلاته جائزة إلا أنه ترك الإكمال فأمره بالإعادة زجراً له عن هذه العادة^(٨٢).

- ومنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر الأعرابي بعد التعليم بالإعادة فدل على إجزائها وإلا لزم تأخير البيان^(٨٣).

القول الراجح:

ومما سبق يتبين أن الراجح هو القول الأول، وهو وجوب إقامة الصلب في الركوع والسجود، وأن من لم يقم صلبه فصلاته فاسدة، والطمأنينة في الأركان فرض؛ لأن أدلة هذا القول صحيحة وصرح به في وجوب الاعتدال في القيام من الركوع، وفي الجلوس بين السجدين، وعلى فرضية الطمأنينة فيهما وفي سائر الأركان، بخلاف أدلة القول الثاني، فإنها ليست صريحة في عدم فرضية الاعتدال والطمأنينة، وقد أجاب العلماء عنها بما يلي:

- أما استدلالهم بالآية فقال ابن قدامة: "والآية حجة لنا؛ لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - فسر الركوع بفعله وقوله، فالمراد بالركوع ما بينه النبي - صلى الله عليه وسلم -"^(٨٤).

فليس معنى الركوع والسجود مجرد الانحناء والخفض كما قالوا، بل الاعتدال من تمام ذلك، وقد تقدم قول ابن تيمية: "فإن إقامة الظهر تكون من تمام الركوع والسجود. لأنه إذا ركع كان الركوع من حين ينحني إلى أن يعود فيعتدل ويكون السجود من حين الخور من القيام أو القعود إلى حين يعود فيعتدل. فالخفض والرفع: هما طرفا الركوع والسجود وتماهما. فلهذا قال: (يقيم صلبه في الركوع والسجود). ويبين ذلك أن وجوب هذا من الاعتدالين كوجوب إتمام الركوع والسجود"^(٨٥).

- وأما احتجاجهم بأن حديث المسيء صلاته لا يدل على فرضية التعديل بل على عدم فرضيته، لأن النبي صلى الله عليه وسلم ترك الأعرابي حين فرغ من صلاته، ولو كان ما تركه ركناً لفسدت صلاته.. فأجاب عنه العيني: بأن صلاته فاسدة، ولذا أمره بالإعادة وقال له "لم تصل" وإنما صبر عليه؛ لأنه ربما يهتدي إلى الصلاة الصحيحة ولم ينكر عليه لأنه كان من أهل البادية ومن المعلوم أن أهل البادية لهم جفاء وغلظ فلو أمره ابتداءً لكان يقع في خاطره شيء وكان المقام

(٨٢) البناية شرح الهداية للعيني (٢/ ٢٣٤)، تحفة الأحوذى للمباركفوري (٢/ ١٠٩).

(٨٣) البناية شرح الهداية للعيني (٢/ ٢٣٥)، فتح الباري لابن حجر (٢/ ٢٧٨).

(٨٤) المغني لابن قدامة (١/ ٣٦٠).

(٨٥) تقدم تمام قوله في شرح ألفاظ الحديث.

مقام التعليم، وبالجملة لا دلالة لعدم إنكاره عليه الصلاة والسلام على صلاته ابتداء وأمره بالإعادة على ما ادعوه^(٨٦).

- وأما قولهم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر الأعرابي بعد التعليم بالإعادة.. فأجاب عنه النووي بقوله: "فإن قيل لم يأمره بالإعادة قلنا هذا غلطٌ وغفلةٌ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال له في آخر مرةٍ "ارجع فصل فإنك لم تصل" فقال له علمني فعلمه وقد سبق أمره له بالإعادة فلا حاجة إلى تكراره"^(٨٧).

وقد أنكر العلماء قول أبي حنيفة في هذه المسألة كما قال ابن عبد البر: "وقد أنكر العلماء على أبي حنيفة فيمن صار من الركوع إلى السجود ولم يرفع رأسه أنه يجزئه، وقالوا: هذا قولٌ مخالفٌ للسنة ولعلماء الأمة"^(٨٨).

وينبغي للمسلم إذا رأى أخاه لا يتم ركوعه ولا سجوده أن يأمره بالإتمام؛ اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم، قال ابن رجب: "ويجب الأمر بإتمام الركوع والسجود وإقامة الصلب في الصلاة، وإن كان قد قال بعض الفقهاء: إن الصلاة صحيحة بدونه؛ لأن الخلاف إذا كان مخالفاً للسنة الصحيحة فلا يكون عذراً مسقطاً للأمر بالمعروف"^(٨٩).

وقد ذم النبي صلى الله عليه وسلم من صلى مسرعاً بحيث لا يكمل الخشوع والطمأنينة، وعد ذلك من صفات المنافقين كما في صحيح مسلم من حديث أنس رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ»^(٩٠)، يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ^(٩١)، قَامَ فَتَقَرَّهَا^(٩٢) أَرْبَعًا، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا^(٩٣).

(٨٦) البناية شرح الهداية للعيني (٢/ ٢٣٤)، تحفة الأحوذى للمباركفوري (٢/ ١٠٩).

(٨٧) المجموع للنووي (٣/ ٤١٠).

(٨٨) الاستذكار لابن عبد البر (٢/ ١٦٤).

(٨٩) فتح الباري لابن رجب (٣/ ١٤٥).

(٩٠) يعني تأخير صلاة العصر إلى وَقْتُ الإصْفَرَارِ من غير عذر. شرح النووي على مسلم (٥/ ١٢٤)، نيل الأوطار للشوكاني (١/ ٣٨٠).

(٩١) المراد: أنه مجاذبه بقرنيه عند غروبها وكذا عند طلوعها لأن الكفار يسجدون لها حينئذ فيقارنها ليكون الساجدون لها في صورة الساجدين له ويميل لنفسه ولأعوانه أنهم إنما يسجدون له. شرح النووي على مسلم (٥/ ١٢٤).

(٩٢) المراد بالتقَرُّ: سرعة الحركات كنقر الطائر. شرح النووي على مسلم (٥/ ١٢٤).

(٩٣) صحيح مسلم ٤٣٤/ ١ (٦٢٢).

وجاء في صحيح البخاري أن حُذِيفَةَ رضي الله عنه رأى رَجُلًا لَا يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، قَالَ: «مَا صَلَّيْتَ وَلَوْ مَتَّ مَتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهَا»^(٩٤).

وَاخْتُلِفَ فِي حَدِّ الِاعْتِدَالِ مِنَ الرُّكُوعِ، وَالْأَوَّلَى أَنْ يَجِبَ مِنْهُ مَا كَانَ إِلَى الْقِيَامِ أَقْرَبَ، فَلَا يَضُرُّ بَقَاؤُهُ مَنْحَنِيًّا سَيِّرًا حَالَ اعْتِدَالِهِ، وَاطْمِئْنَانِهِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْهَيْئَةَ لَا تَخْرُجُهُ عَنْ كَوْنِهِ قَائِمًا، وَكَذَلِكَ فِي الْجُلُوسَةِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ^(٩٥).

قال الرملي: "متى انحنى حتى خرج من حد القيام عامداً عالماً بطلت صلاته ولو لم يصل إلى حد الركوع لتلاعبه، ومثله يقال في السجود"^(٩٦).

❖ المسألة الثالثة: صلاة المنفرد خلف الصف:

اختلف الفقهاء في حكم صلاة المنفرد خلف الصف على ثلاثة أقوال؛ وذلك لاختلافهم في فهم الأدلة الواردة في هذه المسألة:

القول الأول: أن صلاة المنفرد خلف الصف لا تصح، ويجب عليه الإعادة سواء كان لعذر تمام الصف، أو لغير عذر، وهو المشهور من مذهب الإمام أحمد، واختاره غير واحد من المحققين^(٩٧).

قال الخرقي: "ومن صلى خلف الصف وحده أو قام بجانب الإمام عن يساره أعاد الصلاة"^(٩٨).

قال ابن قدامة - تعليقا على قول الخرقي المتقدم -: "جملة أن من صلى وحده ركعة كاملة، لم تصح صلاته"^(٩٩).

أدلتهم:

- حديث علي بن شيبان - رضي الله عنه - محل الدراسة.
- حديث وابصة بن معبد - رضي الله عنه - المتقدم في شواهد الحديث.

(٩٤) صحيح البخاري ١٥٨/١ (٧٩١).

(٩٥) التاج والإكليل لمختصر خليل للمواق (٢/٢١٥)، مطالب أولي النهى للرحبياني (١/٤٩٦).

(٩٦) نهاية المحتاج للرملي (٢/٤٨).

(٩٧) مختصر الخرقي (ص: ٢٩)، المغني لابن قدامة (٢/١٥٥)، شرح الزركشي على مختصر الخرقي (٢/١١٢)، مجموع فتاوى ابن باز (١٢/٢٢٠).

(٩٨) مختصر الخرقي (ص: ٢٩).

(٩٩) المغني لابن قدامة (٢/١٥٥).

وجه الدلالة منها :

التصريح بالأمر بإعادة الصلاة لمن صلى خلف الصف وحده، ونفي الصحة في حديث علي بن شيبان بقوله: «لا صلاة لرجلٍ فردَّ خلف الصَّفِّ»^(١٠٠).

وهذا القول رجحه ابن باز رحمه الله فقال: أمر صلى الله عليه وسلم من صلى خلف الصف وحده أن يعيد، ولم يستفصل منه هل وجد أحداً أم لم يجد، ولو كان معذوراً عند عدم وجود من يصف معه لاستفصله... وعليه أن يلتزم فرجة حتى يدخل فيها، فإن لم يجد صف عن يمين الإمام إن أمكن ذلك، وإلا وجب عليه الانتظار حتى يأتي من يصف معه، ولو خاف أن تفوته الصلاة، فإن انقضت الصلاة ولم يأت أحد صلى وحده^(١٠١).

القول الثاني: أن صلاة المنفرد خلف الصف صحيحة سواء كان لعذر تمام الصف، أو غير عذر، وهذا هو مذهب الأئمة الثلاثة أبي حنيفة^(١٠٢)، ومالك^(١٠٣)، والشافعي^(١٠٤)، ورواية عن الإمام أحمد^(١٠٥).

وصرح بعضهم بکراهة ذلك، قال النووي: "في مذاهب العلماء في صلاة المنفرد خلف الصَّفِّ: قد ذكرنا أنها صحيحة عندنا مع الكراهة وحكاها ابن المنذر عن الحسن البصري ومالك والأوزاعي وأصحاب الرأي" ^(١٠٦).

أدلتهم:

- ما أخرجه البخاري في صحيحه: من حديث أبي بكرة رضي الله عنه أنه انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو راکعٌ، فركع قبل أن يصل إلى الصَّفِّ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: «زَادَكَ اللهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ»^(١٠٧). وفي رواية أبي داود: «فَرَكَعَ دُونَ الصَّفِّ ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّفِّ»^(١٠٨).

(١٠٠) مختصر الخرقى (ص: ٢٩)، المغني لابن قدامة (٢/ ١٥٥)، شرح الزركشي على مختصر الخرقى (٢/ ١١٢).

(١٠١) مجموع فتاوى ابن باز (١٢/ ٢٢٠ - ٢٢١).

(١٠٢) المبسوط للرخسي (١/ ١٩٢).

(١٠٣) شرح التلخين للمازري (١/ ٦٩٧).

(١٠٤) الحاوي الكبير للماوردي (٢/ ٣٤٠).

(١٠٥) شرح الزركشي على مختصر الخرقى (٢/ ١١٢).

(١٠٦) المجموع شرح المذهب للنووي (٤/ ٢٩٨).

(١٠٧) صحيح البخاري ١/ ١٥٦ (٧٨٣).

(١٠٨) سنن أبي داود ١/ ١٨٢ (٦٨٤).

- ما أخرجه البخاري في صحيحه أيضًا: من حديث ابن عباس رضي الله عنه، قال: بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي «فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ أَصَلِّي مَعَهُ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِرَأْسِي، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ» (١٠٩).

- ما أخرجه البخاري في صحيحه أيضًا: من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «صَلَّيْتُ أَنَا وَتَيْمٌ، فِي بَيْتِنَا خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأُمِّي أُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا» (١١٠).

وجه الدلالة منها:

أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر أبا بكره حين رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ بإعادة صلاته، ولمَّا أدار النبي صلى الله عليه وسلم ابن عباس رضي الله عنهما عن يمينه انفراد بجزء يسير، والمفسد للصلاة يستوي فيه القليل والكثير، فلو كان الانفراد مبطلاً لبطلت صلاة ابن عباس رضي الله عنهما، كما أنه صلى الله عليه وسلم جوز لأُم سُلَيْمٍ اقتداءها وهي مُنفردة خلف الصف، ولأنه موقفٌ للمرأة فكان موقفًا للرُّجُل، كما لو كان مع جماعة (١١١).

وحملوا الحديثين الواردين بالإعادة على الاستحباب جمعًا بين الأدلة، وقوله في حديث علي بن شيبان رضي الله عنه: "لا صلاة" يحمل على نفي الكمال (١١٢).

وأجاب أصحاب القول الأول عن أدلة المجيزين بما يلي:

- أما حديث أبي بكره رضي الله عنه: فهو محمول على من فعل ذلك لعذر خشية فوات الركعة لو انضم إلى الصف، والنهي فيه «لا تعد»: أي إلى ما صنعت من السعي الشديد ثم الركوع دون الصف، وليس فيه أنه صلى مُنفردًا خلف الصف قبل رفع الإمام رأسه من الركوع، فقد أدرك من الاصطفاف المأمور به ما يَكُونُ به مُدْرِكًا للركعة فهو بمنزلة أن يقف وحده ثم يجيء آخر فيُصافه في القيام فإن هذا جائز باتفاق الأئمة (١١٣).

(١٠٩) صحيح البخاري ١/ ١٤١ (٦٩٩).

(١١٠) صحيح البخاري ١/ ١٤٦ (٧٢٧).

(١١١) المبسوط للرخسي (١/ ١٩٢)، شرح التلغين للمازري (١/ ٦٩٧)، المغني لابن قدامة (٢/ ١٥٥)، المجموع للنووي (٤/ ٢٩٨).

(١١٢) نفس المصادر في التعليقة السابقة.

(١١٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣/ ٣٩٧)، فتح الباري لابن حجر (٢/ ٢٦٨).

- وأما انفراد أم سليم رضي الله عنها خلف الصف، فهو من خصائص المرأة دون الرجل، ولا يلزم من كونه موقفاً للمرأة كونه موقفاً للرجل، وسنة المرأة أن تقوم خلف الرجال لا تقوم معهم^(١١٤).

- وأما ما فعله ابن عباس رضي الله عنهما: فهو انفراد جزئي، حيث كان قبل الركوع ولا يؤثر، فإن الإمام يحرم قبل المأمومين، ولا يضرب انفراداً بما قبل إحرامهم، وكذلك المأمومون يحرم أحدهم قبل الباقي فلا يضرب، ولا يلزم من العفو عن ذلك العفو عن ركعة كاملة^(١١٥).

القول الثالث: أن صلاة المنفرد خلف الصف لا تصح، إلا إذا كان له عذر، وبه قال ابن تيمية^(١١٦)، وابن القيم^(١١٧)، وهو القول الوسط والراجح في هذه المسألة، وقد رجحه ابن سعدي^(١١٨)، وابن عثيمين^(١١٩).

قال ابن تيمية: "منهي عن الصلاة خلف الصف وحده، فلو لم يجد من يُصافه ولم يجذب أحداً يصلي معه صلى وحده خلف الصف ولم يدع الجماعة، كما أن المرأة إذا لم تجد امرأة تُصافها فإنها تقف وحدها خلف الصف باتفاق الأئمة. وهو إنما أمر بالمُصافاة مع الإمكان لا عند العجز عن المُصافاة"^(١٢٠).

وقال ابن سعدي: وهذا القول به تجتمع الأدلة، وهو الذي تدل عليه أصول الشرع، وقواعده ويدخل في الأصل العظيم المتفق عليه: وهو أن جميع واجبات الصلاة وشروطها تجب مع القدرة عليها، وتسقط مع العجز عنها"^(١٢١).

وقال ابن عثيمين بعد أن ساق أدلة القول الأول: فهو دالٌّ على وجوب المُصافاة، والقاعدة الشرعية أنه لا واجب مع العجز؛ لقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] فإذا جاء المصلي ووجد الصف قد تم فإنه لا مكان له في الصف، وحينئذ يكون انفراده لعذر فتصح صلاته... ثم ذكر المحاذير المترتبة على من جذب أحد المأمومين ليقف معه، منها: أن في ذلك فتح

(١١٤) التمهيد لابن عبد البر (١/٢٦٨)، المغني لابن قدامة (٢/١٥٥).

(١١٥) التمهيد لابن عبد البر (١/٢٦٨)، المغني لابن قدامة (٢/١٥٥)، المجموع للنووي (٤/٢٩٨).

(١١٦) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٣/٤٠٦).

(١١٧) أعلام الموقعين لابن القيم (٢/٤١).

(١١٨) فقه ابن سعدي للطيار، وأبا الخيل (٢/٢٠٦).

(١١٩) الشرح الممتع لابن عثيمين (٤/٢٧٢).

(١٢٠) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٣/٤٠٦).

(١٢١) فقه ابن سعدي للطيار، وأبا الخيل (٢/٢٣٦).

فُرْجَةٌ فِي الصَّفِّ، وَهَذَا قَطْعٌ لِلصَّفِّ، وَفِيهِ جِنَايَةٌ عَلَى الْمَجْذُوبِ بِنَقْلِهِ مِنَ الْمَكَانِ الْفَاضِلِ إِلَى الْمَكَانِ الْمَفْضُولِ، وَفِيهِ جِنَايَةٌ عَلَى كُلِّ الصَّفِّ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ الصَّفِّ سَوْفَ يَتَحَرَّكُ لَانْفِتَاحِ الْفُرْجَةِ مِنْ أَجْلِ سَدِّهَا...، كَمَا ذَكَرَ عِدَّةٌ مُحَاضِرِينَ لِمَنْ صَلَّى إِلَى جَنْبِ الْإِمَامِ: مِنْهَا أَنَّ فِي ذَلِكَ تَخْطِي لِلرَّقَابِ، وَخِلَافَةُ لِلْسَّنَةِ فِي انْفِرَادِ الْإِمَامِ فِي مَكَانِهِ؛ لِأَنَّ الْإِمَامَ مَوْضِعُهُ التَّقَدُّمُ عَلَى الْمَأْمُومِ، فَإِذَا شَارَكَهُ أَحَدٌ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ زَالَتِ الْخُصُوصِيَّةُ^(١٢٢).

(١٢٢) الشرح المتمتع لابن عثيمين (٤/ ٢٧٢).

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث أحمّد الله عز وجل على ما منّ به علي من إتمامه، وقد ظهر لي من خلال هذا البحث النتائج التالية:

أهم النتائج:

- أنه اختلف في هذا الحديث على عبدالله بن بدر، على عدة أوجه أرجحها ما رُوي عنه، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، مرفوعاً؛ لأنه من رواية الأكثر عنه، لا سيما وفيهم حفيده: ملازم بن عمرو وثقه الأئمة وهو أعلم برواية جدّه من غيره لاختصاصه به.
- أنّ عبد الرحمن بن علي بن شيبان، مختلف في صحبته، والصواب أنه: تابعي ثقة.
- أنّ إسناده حديث علي بن شيبان رضي الله عنه من وجهه الراجح صحيح، وله شواهد صحيحة.
- جواز نظر المصلي بمؤخر عينيه يمنة ويسرة من غير أن يلوي عنقه، إذا كان يسيراً لحاجة، ويكره الالتفات لغير حاجة.
- أنّ المراد بإقامة الرجل صلبه في الركوع والسجود: الطمأنينة، وذلك عند رفعه رأسه منها، فإنّ إقامة الظهر تكون من تمام الركوع والسجود.
- أن الراجح وجوب إقامة الصلب في الركوع والسجود، وأن من لم يقم صلبه فصلاته فاسدة، والطمأنينة في الأركان فرض.
- اختلف في حد الاعتدال من الركوع، والأولى أن يجب منه ما كان إلى القيام أقرب، فلا يضرّ بقاؤه منحنيّاً يسيراً حال اعتداله، واطمئنانه؛ لأن هذه الهيئة لا تخرجه عن كونه قائماً، وكذلك في الجلسة بين السجدين.
- ينبغي للمسلم إذا رأى أخاه لا يتم ركوعه ولا سجوده أن يأمره بالإتمام؛ اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم.
- ذم النبي صلى الله عليه وسلم من صلى مسرعاً بحيث لا يكمل الخشوع والطمأنينة، وعدّ ذلك من صفات المنافقين.
- أن الأحاديث الواردة في صلاة المنفرد خلف الصف صحيحة ثابتة، ولا تعارض بينها؛ فالراجح أن صلاته لا تصح، إلا إذا كان له عذر، وحديثا: علي بن شيبان، ووابصة بن معبد رضي الله عنهما صريحان في بطلان صلاته بغير عذر، أما حديثا أبي بكره وابن عباس رضي الله عنهما: فالأول منهما محمول على من فعل ذلك؛ لعذر خشية فوات الركعة لو انضم إلى الصف،

وليس فيه أنّه صلى منفردًا خلف الصفّ قبل رفع الإمام رأسه من الرّكوع، فقد أدرك من الاصطفاف المأمور به ما يكون به مدرّكًا للرّكعة، وأما حديث ابن عباس رضي الله عنهما، إنّما هو انفراد جزئي لا تبطل به الصلاة باتفاق العلماء.

- لا ينبغي للمنفرد خلف الصف أن يجذب أحد المأمومين ليقف معه؛ لأن في ذلك عدة محاذير، منها: أن في ذلك فتحة فرجة في الصفّ، وهذا قطع للصفّ، وفيه جناية على المجذوب بنقله من المكان الفاضل إلى المكان المفضول، وفيه جناية على كلّ الصفّ؛ لأنّ جميع الصفّ سوف يتحرّك لانفتاح الفرجة من أجل سدّها.

- لا يشرع للمنفرد خلف الصف أن يصلي إلى جنب الإمام، لأن في ذلك عدة محاذير، منها أن في ذلك تخطي للرقاب، ومخالفة للسنة في انفراد الإمام في مكانه.

وما كان في هذا البحث من صواب فمن الله، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشیطان، وأستغفر الله، وأسأله أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه، وأن ينفعني به والمسلمين، والحمد لله ربّ العالمين وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فهرس المصادر والمراجع

- ١ - إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف: أبي تميم، ياسر بن إبراهيم، دار الوطن للنشر، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٢ - الآحاد والمثاني، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة دار الراية، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١م.
- ٣ - الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٤ - الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني. تحقيق: عادل أحمد وعلي محمد، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، بيروت، ١٤١٥هـ.
- ٥ - أسد الغابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير دار الفكر - بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٦ - إعلام الموقعين عن رب العالمين، أبو عبد الله، محمد بن أبي بكر بن أيوب الزُّرعي، المعروف بابن قيم الجوزية، قدّم له وعلّق عليه وخرّج أحاديثه وآثاره: أبو عبيدة، مشهور بن حسن آل سلمان، شارك في التّخريج: أبو عمر، أحمد عبد الله أحمد، دار ابن الجوزي للنّشر والتّوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ٧ - إكمال المعلم بفوائد مسلم = شرح صحيح مسلم، العلامة القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٨ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٩ - البلدان، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن إسحاق الهمداني المعروف بابن الفقيه، تحقيق: يوسف الهادي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ١٠ - البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ١١ - التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٤م.
- ١٢ - تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٣هـ.

- ١٣- تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ١٤- تقريب التهذيب، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، ط ١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ١٥- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم التميمي القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧هـ.
- ١٦- تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.
- ١٧- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزني، تحقيق: د. بشار عواد معروف مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ١٨- الثقات، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
- ١٩- معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم: أبو الحسن، أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٢٠- حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي، دار الجليل - بيروت، بدون طبعة.
- ٢١- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، وهو شرح مختصر المُرَني، أبو الحسن، علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشَّهير بالماوردي، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ٢٢- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى.
- ٢٣- سنن ابن ماجه، ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

- ٢٤- سُنن أبي داود، أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط ١: ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٢٥- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق: بشار عواد معروف دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨م.
- ٢٦- السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٢٧- السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي، حققه وخرّج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدّم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ٢٨- شرح التلّقين، أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري المالكي، ساحة الشيخ محمد المختار السلامي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٨م.
- ٢٩- شرح الزركشي على مختصر الخرق، شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي، دار العبيكان، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ٣٠- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريّا، محيي الدين، يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
- ٣١- الشرح المتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨هـ.
- ٣٢- مصباح الزجاجة على سنن ابن ماجه، الحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد شايب شريف، دار ابن حزم، ٢٠١٤م.
- ٣٣- شرح مشكل الآثار، أبو جعفر، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري، المعروف بالطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ، ١٤٩٤م.
- ٣٤- شرح معاني الآثار، أبو جعفر، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيّد جاد الحق)، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
- ٣٥- الصّحاح تاج اللّغة وصّاح العربية، أبو نصر، إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

- ٣٦- صحيح ابن حبان، أبو حاتم، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن مُعَاذ بن مُعَبَّد التَّمِيمِي الدَّارِمِي البُسْتِي، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بَلْكَان الفارسي، حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ: شُعَيْبُ الأَرْنَؤُوط، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ٣٧- صحيح ابن خزيمة، أبو بكر، محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السُّلَمِي النِّسَابُورِي (المتوفى: ٣١١هـ)، تحقيق: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي-بيروت.
- ٣٨- صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسُنَّته وأيامه، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري الجُعْفِي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر النَّاصِر، دار طَوْق النَّجاة، الطَّبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٣٩- صحيح سُنن التِّرْمِذِي، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطَّبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- ٤٠- صحيح مسلم، (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم)، مُسَلَّم بن الحُجَّاج أبو الحسن القُشَيْرِي النِّسَابُورِي، دار الجليل - بيروت.
- ٤١- الطَّبقات الكبرى، أبو عبد الله، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي مولا هم البصري، البغدادي المعروف بابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطَّبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
- ٤٢- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين العنتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي-بيروت.
- ٤٣- العناية شرح الهداية، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابري، دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، «الهداية للمرغيناني» بأعلى الصفحة يليه - مفصلاً بفواصل - شرحه «العناية شرح الهداية» للبابري.
- ٤٤- عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ.
- ٤٥- العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
- ٤٦- غريب الحديث، إبراهيم بن إسحاق الحربي أبو إسحاق، تحقيق: د. سليمان إبراهيم محمد العايد، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٤٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي.

- ٤٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن السلامي البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود وآخرين، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ٤٩- فقه الشيخ ابن سعدي رحمه الله تعالى، تحقيق: الدكتور عبد الله بن محمد الطيار والدكتور سليمان بن عبد الله أبا الخيل، دار العاصمة، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ٥٠- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، أبو عبد الله، شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: محمد عوامة، وأحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- ٥١- الكافي في فقه الإمام أحمد، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجعافي المقدسي، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- ٥٢- كنز الدقائق، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، تحقيق: سائد بكداش، دار البشائر الإسلامية، دار السراج، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
- ٥٣- المبسوط، شمس الأئمة، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، مطبعة السعادة - مصر.
- ٥٤- المبسوط، أبو عبد الله، محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، تحقيق: أبي الوفا الأفعاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشي.
- ٥٥- مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، لجمال الدين محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتني الكجراتي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، ط ٣، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.
- ٥٦- مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- ٥٧- المجموع شرح المذهب، (مع تكملة السبكي والمطيعي)، أبو زكريا، محيي الدين، يحيى بن شرف النووي، دار الفكر.
- ٥٨- مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن باز جمع وإشراف: الدكتور محمد بن سعد الشويعر، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية.
- ٥٩- متن الخرقى على مذهب أبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، أبو القاسم، عمر بن الحسين بن عبد الله الخرقى، دار الصحابة للتراث، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ٦٠- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ٦١- المستدرک على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهاني النيسابوري، المعروف بابن البيع، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار

- الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- ٦٢- مسند أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ٦٣- مُصَنَّف ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، دار القِبْلَة، جدّة - السعودية، مؤسّسة علوم القرآن، دمشق - سوريا، تحقيق: محمد عوامة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٦٤- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيباني مولد اثم الدمشقي الحنبلي، المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ٦٥- معجم البُلْدان، أبو عبد الله، شهاب الدين، ياقوت بن عبد الله الرُّومي الحَمَوِي، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥م.
- ٦٦- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية.
- ٦٧- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣هـ.
- ٦٨- معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العازي دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٦٩- المعرفة والتاريخ، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف، تحقيق: أكرم ضياء العمري مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ٧٠- المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجَمَاعِي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
- ٧١- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالخطّاب الرُّعَيْنِي المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ) دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٧٢- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، شمس الدين، محمد بن أبي العبّاس أحمد بن حمزة شهاب الدّين الرَّمْلِي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٧٣- النّهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السّعادات، مجد الدين ابن الأثير، المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشّيباني الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزّاوي - محمود محمد الطّناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٧٤- نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، تحقيق: عصام الدين الصبّاغي دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

Romanization of Resources

1- Ithāf al-khayrah al-Mahrah bi-Zawā'id al-masānīd al-'asharah, Aḥmad ibn Abī Bakr ibn Ismā'īl al-Būshīrī, Investigated by: Dār al-Mishkāh lil-Baḥth al-'Ilmī supervised by: Abī Tamīm, Yāsir ibn Ibrāhīm, Dār al-waṭan llnashr, Riyadh, 1st ed., 1420-1999.

2- Al-Āḥād wa-al-mathānī, Abū Bakr ibn Abī 'Āṣim wa-huwa Aḥmad ibn 'Amr ibn al-Ḍaḥḥāk ibn Mukhallad al-Shaybānī, Investigated by: D. Bāsim Fayṣal Aḥmad al-Jawābirah Dār al-Rāyah, Riyadh, 1st ed., 1411-1991.

3- Alāstdhkār, Abū 'Umar Yūsuf ibn Abdullāh ibn Muḥammad ibn Abdul-Barr ibn 'Āṣim al-Nimrī al-Qurṭubī, Investigated by: Sālim Muḥammad 'Aṭā, Muḥammad 'Alī Mu'awwaḍ Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Beirut, 1st ed., 1421-2000.

4- Al-Iṣābah fī Tamyīz al-ṣaḥābah, Abū al-Faḍl, Aḥmad ibn 'Alī ibn Muḥammad ibn Ḥajar al-'Asqalānī. Investigated by: 'Ādil Aḥmad wa-'Alī Muḥammad, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, alṭṭab'h al-ūlā, Beirut, 1415.

5- Osd al-ghābah, Abū al-Ḥasan 'Alī ibn Abī al-karam Muḥammad ibn Muḥammad ibn Abdul-Karīm ibn Abdul-Wāḥid al-Shaybānī al-Jazarī, 'Izz al-Dīn Ibn al-Athīr, Dār al-Fikr-Beirut, 1409-1989.

6- I'lām almwqqi'yn 'an rbbi al-'ālamīn, Abū Abdullāh, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn ayyūb alzzur'y, al-ma'rūf bi-Ibn qyyim al-Jawzīyah, qddam la-hu w'llaq 'alayhi wkhrayj aḥādīthahu wa-āthāruh : Abū 'Ubaydah, Mashhūr ibn Ḥasan Āl Salmān, shāraka fī alttakhryj : Abū 'Umar, Aḥmad Abdullāh Aḥmad, Dār Ibn al-Jawzī llnashr wālttawzy', al-Mamlakah al-'Arabīyah al-Sa'ūdīyah, 1st ed., 1423.

7- Ikmāl al-Mu'allim bi-fawā'id Muslim = sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim, al-'allamah al-Qāḍī Abū al-Faḍl 'Iyāḍ alyahṣaby, Investigated by: Yaḥyá Ismā'īl Dār al-Wafā' Foundation for Publishing and Distribution, Miṣr, 1st ed., 1419-1998.

8- Badā'i' al-ṣanā'i' fī tartīb al-sharā'i', 'Alā' al-Dīn, Abū Bakr ibn Mas'ūd ibn Aḥmad al-Kāsānī al-Ḥanafī, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, 2nd ed., 1406-1986.

9- Al-Buldān, Abū Abdullāh Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ishāq al-Hamadānī al-ma'rūf bi-Ibn al-Faqīh, Investigated by: Yūsuf al-Hādī 'Ālam al-Kutub, Beirut, 1st ed., 1416-1996.

10- Albnāyh sharḥ al-Hidāyah, Abū Muḥammad Maḥmūd ibn Aḥmad ibn Mūsā ibn Aḥmad ibn Ḥusayn al'ntāby al-Ḥanafī Badr al-Dīn al-'Aynī, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah-Beirut, Lubnān, 1st ed., 1420-2000.

11- Al-Tāj wa-al-iklīl li-Mukhtaṣar Khalīl, Muḥammad ibn Yūsuf ibn Abī al-Qāsim ibn Yūsuf al-'Abdarī al-Gharnāṭī, Abū Abdullāh Mawwāq al-Mālikī, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, 1st ed., 1416-1994.

12- Tabyīn al-ḥaqā'iq sharḥ Kanz al-daqa'iq wa-ḥāshiyat al-Shalabī, 'Uthmān ibn 'Alī ibn Miḥjan albār'y, Fakhr al-Dīn al-Zayla't al-Ḥanaf, Al-Ḥāshiyah : Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Yūnus ibn Ismā'īl ibn Yūnus al-Shalabī, al-Maṭba'ah al-Kubrā al-Amīriyah-Bulāq, Cairo, 1st ed., 1313.

13- Tuḥfat al-Aḥwadhī bi-sharḥ Jāmi' al-Tirmidhī, Abū al-'Ulā Muḥammad Abdul-Raḥmān ibn Abdul-Raḥīm al-Mubārakfūrī, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah-Beirut.

14- Taqrīb al-Tahdhīb, Abū al-Faḍl Aḥmad ibn 'Alī ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ḥajar al-'Asqalānī, Investigated by: Muḥammad 'Awwāmah, Dār alrashyd-Sūriyā, T1, 1406-1986.

15- Alttamhyd li-mā fī almwṭṭa' min al-ma'ānī wa-al-asānīd, Abū 'Umar, Yūsuf ibn Abdullāh ibn Muḥammad ibn Abdulbri ibn 'Aṣim alnnamary alqurṭuby, Investigated by: Muṣṭafā ibn Aḥmad al-'Alawī, Muḥammad Abdul-kabīr Al-Bakrī, Wizārat 'umūm al-Awqāf wālshshu'wn al-Islāmīyah-al-Maghrib, 1387.

16- Tahdhīb al-Tahdhīb, Abū al-Faḍl Aḥmad ibn 'Alī ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ḥajar al-'Asqalānī Dā'irat al-Ma'ārif al-nizāmīyah press, al-Hind, 1st ed., 1326.

17- Tahdhīb al-kamāl fī Asmā' al-rijāl, Yūsuf ibn Abdul-Raḥmān ibn Yūsuf, Abū al-Ḥajjāj, Jamāl al-Dīn Ibn al-Zakī Abī Muḥammad al-Qudā'ī al-Kalbī al-Mizzī, Investigated by: D. Bashshār 'Awwād Ma'rūf Mu'assasat al-Risālah-Beirut, 1st ed., 1400-1980.

18- Al-Thiqāt, Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad ibn Ḥibbān ibn Mu'adh ibn Ma'bad, al-Tamīmī, Abū Ḥātim, al-Dārimī, al-Bustī, Ṭubī'a b'ānh : Wizārat al-Ma'ārif lil-ḥukūmah al-'Āliyah al-Hindīyah, taḥta Murāqabat: Muḥammad Abdul-mu'īd Khān mudīr Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmānīyah Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmānīyah bḥydr Ābād aldkn al-Hind, 1st ed., 1393-1973.

19- Ma'rīfat alththiqāt min rijāl ahl al-'Ilm wa-al-ḥadīth wa-man alḍḍu'fā' wa-dhikr madhāhibahum wa-akhbāruhum : Abū al-Ḥasan, Aḥmad ibn Abdullāh ibn Šāliḥ al'ijly alkūfy, Investigated by: Abdul-'Alīm Abdul-'Azīm al-Bastawī, Maktabat alddār-al-Madīnah al-Munawwarah-alssu'wdy, 1st ed., 1405-1985.

20- Ḥāshiyat alssindy 'alā sunn Ibn Mājah = Kifāyat al-ḥājah fī sharḥ sunn Ibn Mājah, Muḥammad ibn 'bdālhādy alttwy, Abū al-Ḥasan, Nūr al-Dīn alssindy, Dār al-Jīl-Beirut, bi-dūn Ṭab'ah.

21- Al-Ḥawī al-kabīr fī fiqh madhhab al-Imām alshshāf'y, wa-huwa sharḥ Mukhtaṣar almuzany, Abū al-Ḥasan, 'Alī ibn Muḥammad ibn Muḥammad ibn ḥabyb albaṣry al-Baghdādī, alshshahy bālmāwardy, Investigated by: 'Alī Muḥammad m'wwaḍ-'Ādil Aḥmad Abdul-Mawjūd, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut-Lubnān, 1st ed., 1419-1999.

22- Silsilat al-aḥādīth al-ṣaḥīḥah wa-shay' min fiqhihā wa-fawā'iduhā, Abū Abdul-Raḥmān Muḥammad Nāṣir al-Dīn, ibn al-Ḥājj Nūḥ ibn Najātī ibn Ādam, al'shqwdry al'lbāny, Maktabat al-Ma'ārif for Publishing and Distribution, Riyadh, 1st ed., 1422-2002.

23- Sunan Ibn Mājah, Ibn Mājah, Abū Abdullāh Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī, Investigated by: Shu'ayb al-Arna'ūt-'Ādil Murshid-mḥmmad Kāmil Qarah billy-Abdul-Lṭif Ḥirz Allāh Dār al-Risālah al-'Ālamīyah, 1st ed., 1430-2009.

24- Sunan Abī Dāwūd, Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ash'ath ibn Ishāq ibn bashyr ibn shddād ibn 'amrw al-Azdī alssijistāny, Investigated by: Shu'ayb al-Arna'ūt-Muḥammad Kāmil Qarah blly, Dār alrrisāl al-'Ālamīyah, 1st ed., 1430-2009.

25- Sunan al-Tirmidhī, Muḥammad ibn 'Īsā ibn Sūrat ibn Mūsā ibn al-Ḍaḥḥāk, al-Tirmidhī, Abū 'Īsā, Investigated by: bshshār Ma'rūf Dār al-Gharb al-Islāmī-Beirut, 1998.

26- al-Sunan al-Kubrā, Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn 'Alī ibn Mūsā alkhswrjrdy al-Khurāsānī, Abū Bakr al-Bayhaqī, Investigated by: Muḥammad Abdul-Qādir 'Aṭā, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Beirut-li-banāt, 3rd ed., 1424-2003.

27- Al-Sunan al-Kubrā, li-Abī Abdul-Raḥmān Aḥmad ibn Shu'ayb ibn 'Alī al-Khurāsānī alnnasā'y, Investigated by: Ḥasan Abdul-Mun'im Shalabī, Supervised by: Shu'ayb al-Arna'ūt, al-Risālah Foundation -Beirut -Beirut, 1st ed., 1421-2001.

28- Sharḥ al-talqīn, Abū Abdullāh Muḥammad ibn 'Alī ibn 'Umar alttamīmy al-Māzarī al-Mālikī, Samāḥat al-Shaykh mḥmmad al-Mukhtār alsslāmy, Dār al-Gharb al'islāmy, 1st ed., 2008.

29- Sharḥ al-Zarkashī 'alā Mukhtaṣar alkhiraqy, Shams al-Dīn Muḥammad ibn Abdullāh al-Zarkashī al-Miṣrī al-Ḥanbalī Dār al-'Ubaykān, 1st ed., 1413-1993.

30- Al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn alhjjāj, Abū zkryyā, Muḥyī alddīn, Yahyā ibn Sharaf alnnawwy, Dār Iḥyā' altturāth al-'Arabī-Beirut, alṭṭab'h : al-thāniyah, 1392.

31- Alshsharḥ al-mumti' 'alā Zād al-mustaqni', Muḥammad ibn Ṣāliḥ al-'Uthaymīn, Dār Ibn aljawzy, 1st ed., 1422-1428.

32- Miṣbāḥ alzzujājīh 'alā sunn Ibn Mājah, al-Ḥāfiẓ Jalāl al-Dīn alssūṭy, Investigated by: Muḥammad Shāyib Sharīf, Dār Ibn Ḥazm, 2014.

33- Sharḥ mushkil al-Āthār, Abū Ja'far, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Salāmah ibn Abdul-Malik ibn Salamah al-Azdī al-Ḥajarī al-Miṣrī, al-ma'rūf bālṭṭahāwy, Investigated by: Shu'ayb al-Arna'ūt, m'ssash alrrisāl, 1st ed., 1415, 1494.

34- Sharḥ ma'ānī al-Āthār, Abū Ja'far, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Salāmah ibn Abdul-Malik ibn Salamah al-Azdī al-Ḥajarī al-Miṣrī al-ma'rūf bālṭṭahāwy, Investigated by: (Muḥammad Zahrī alnnajjār-Muḥammad syid Jād alḥqqi) min 'ulamā' al-Azhar alshsharyf rāja'ahu wrqqam katabahu wa-abwābuh wa-aḥādīthahu: Yūsuf Abdul-Raḥmān al-Mar'ashlī-al-bāḥith bi-Markaz khidmat alssunnah bi-al-Madīnah alnnabwyyah, 'Ālam al-Kutub, 1st ed., 1414, 1994.

35- Alṣṣiḥāḥ Tāj allughh wṣiḥāḥ al-'Arabīyah, Abū Naṣr, Ismā'īl ibn ḥmmād al-Jawharī al-Fārābī, Investigated by: Aḥmad Abdul-Ghafūr 'ṭṭār Dār al-'Ilm lil-Malāyīn-Beirut, 4th ed., 1407-1987.

36- Ṣaḥīḥ Ibn ḥbbān, Abū Ḥātim, Muḥammad ibn ḥbbān ibn Aḥmad ibn ḥbbān ibn mu'ādh ibn ma'bad alttamymy alddārimy albusty, tartīb : al-Amīr 'Alā' al-Dīn 'Alī ibn balabān al-Fārisī, ḥqqaqh wkhrraj aḥādīthahu w'illaq 'alayhi : shu'ybun al-Arna'ūt, m'ssash alrrisāl, Beirut, 1408-1988.

37- Ṣaḥīḥ Ibn Khuzaymah, Abū Bakr, Muḥammad ibn Ishāq ibn Khuzaymah ibn al-Mughīrah ibn Ṣāliḥ ibn Bakr alssulamy alnnaysābūry, Investigated by: Muḥammad Muṣṭafā al-A'zamī, Al-Maktab Al-Islami - Beirut.

38- Ṣaḥīḥ al-Bukhārī = al-Jāmi' al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min umūr Rasūl Allāh ṣallā Allāh 'alayhi wa-sallam wsunnih wa-ayyāmuh, Abū Abdullāh, Muḥammad ibn Ismā'īl al-Bukhārī alju'fy, Investigated by: Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir alnnāṣr, Dār ṭawq alnnajāh, 1st ed., 1422.

39- Ṣaḥīḥ sunan alttirmidhy, li-Muḥammad Nāṣir al-Dīn al'Ibāny, Maktabat al-Ma'ārif llnnashr wālttawzy', Riyadh, 1st ed., 1420-2000.

40- Ṣaḥīḥ Muslim, (al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar bi-naql al-'Adl 'an al-'Adl ilā Rasūl Allāh ṣallā Allāh 'alayhi wa-sallam), muslim ibn alhjjāj Abū al-Ḥasan alqushyry alnnaysābūry, Dār al-Jīl-Beirut.

41- Alṭṭabqāt al-Kubrā, Abū Abdullāh, Muḥammad ibn Sa'd ibn Manī' al-Hāshimī mawlāhum al-Baṣrī, al-Baghdādī al-ma'rūf bi-Ibn Sa'd, Investigated by: Muḥammad Abdul-Qādir 'Aṭā, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah-Beirut, 1st ed., 1410-1990.

42- 'Umdat al-Qārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Abū Muḥammad Maḥmūd ibn Aḥmad ibn Mūsā ibn Aḥmad ibn Ḥusayn al'ntāby al-Ḥanafī Badr al-Dīn al-'Aynī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī-byrwt.

43- Al-'Ināyah sharḥ al-Hidāyah, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Maḥmūd, Akmal al-Dīn Abū Abdullāh Ibn al-Shaykh Shams al-Dīn Ibn al-Shaykh Jamāl al-Dīn al-Rūmī al-Bābartī, Dār al-Fikr, n.d., n.ed., « al-Hidāyah llmrgbynāny » bi-a'lā al-Ṣafḥah yalīhi-mafṣūlan bfāṣl-sharaḥahu « al-'ināyah sharḥ al-Hidāyah » llbābrty.

44- 'Awn al-Ma'būd sharḥ Sunan Abī Dāwūd, wa-ma'ahu Ḥāshiyat Ibn al-Qayyim: Tahdhīb Sunan Abī Dāwūd wa-ṭdāḥ 'Ilh wa-mushkilātuh, Muḥammad Ashraf ibn Amīr ibn 'Alī ibn Ḥaydar, Abū Abdul-Raḥmān, Sharaf al-Ḥaqq, al-Ṣiddīqī, al-'Aẓīm Ābādī, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah-Beirut, 2nd ed., 1415.

45- Al-'Ayn, Abū Abdul-Raḥmān al-Khalīl ibn Aḥmad ibn 'Amr ibn Tamīm al-Farāhīdī al-Baṣrī, Investigated by: Maḥdī al-Makhzūmī, wa-Ibrāhīm al-Sāmarrā'ī, Dār wa-Maktabat al-Hilāl.

46- Gharīb al-ḥadīth, Ibrāhīm ibn Ishāq al-Ḥarbī Abū Ishāq, Investigated by: D. Sulaymān Ibrāhīm Muḥammad al-'Āyid Umm, al-Qurā University-Makkah al-Mukarramah, 1st ed., 1405.

47- Faṭḥ al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Aḥmad ibn 'Alī ibn Ḥajar Abū al-Faḍl al-'Asqalānī al-Shāfi'ī Dār al-Ma'rifah-Beirut, 1379, Investigated by: Muḥammad Fu'ād Abdul-Bāqī.

48- Faṭḥ al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Zayn al-Dīn, Abdulrahmn ibn Aḥmad ibn Rajab ibn al-Ḥasan alsaalāmy al-Baghdādī, thmma alddimashqy, al-Ḥanbalī, Investigated by: Maḥmūd ibn Sha'bān ibn Abdul-Maqṣūd et al., Maktabat al-Ghurabā' al-Atharīyah-al-Madīnah alnnabwyyah, 1st ed., 1417-1996.

49- Fiqh alshshaykh Ibn Sa'dī raḥimahu Allāh ta'ālā, Investigated by: Abdullāh ibn Muḥammad alṭyyār and Sulaymān ibn Abdullāh Abā al-Khayl, Dār al-Āṣimah, al- Riyadh, 1st ed., 1416-1996.

50- Al-Kāshif fī ma'rifat min la-hu riwāyah fī al-Kutub alssittah, Abū Abdullāh, Shams al-Dīn, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān ibn qāymāz aldhhdhaby, Investigated by: Muḥammad 'Awwāmah, wa-Aḥmad Muḥammad Nimr al-Khaṭīb, Dār alqiblh lltthaqāfh al-Islāmīyah-m'ssash 'ulūm al-Qur'an, jddah, 1st ed., 1413-1992.

51- Al-Kāfi fī fiqh al-Imām Aḥmad, Abū Muḥammad Muwaffaq al-Dīn Abdullāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn Qudāmah aljammā'yly al-Maqdisī, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, 1st ed., 1414-1994.

52- Kanz al-daqa'iq, Abū al-Barakāt Abdullāh ibn Aḥmad ibn Maḥmūd Ḥāfiẓ al-Dīn, Investigated by: Sā'id Bakdāsh, Dār al-Bashā'ir al-Islāmīyah, Dār al-Sarrāj, 1st ed., 1432-2011.

53- Al-Mabsūṭ, Shams al'mmah, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Sahl alssarkhsy, Bāshir taṣḥīhihi : jm'un min afāḍil al-'ulamā', Maṭba'at alssa'adh-Egypt.

54- Al-Mabsūṭ, Abū Abdullāh, Muḥammad ibn al-Ḥasan ibn farqad alshshaybāny, Investigated by: Abī al-Wafā al-Afghānī, Idārat al-Qur'an wa-al-'Ulūm al-Islāmīyah-Karātshī.

55- Majma' Biḥār al-anwār fī gharā'ib al-tanzīl wa-laṭā'if al-akhbār, li-Jamāl al-Dīn Muḥammad Ṭāhir ibn 'Alī alṣṣiddīqy al-Hindī alfattanī alkrāty, Ottoman Encyclopedia press, India, 3rd ed., 1387-1967.

56- Majmū' al-Fatāwā, Taqī al-Dīn Abū al-'Abbās Aḥmad ibn Abdul-Ḥalīm ibn Taymīyah al-Ḥarrānī, Investigated by: Abdul-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Qāsim Majma' al-Malik Fahd li-Ṭibā'at al-Muṣḥaf al-Sharīf, al-Madīnah al-Nabawīyah, al-Mamlakah al-'Arabīyah al-Sa'ūdīyah, 'ām al-Nashr : 1416-1995.

57- Al-Majmū' sharḥ al-Muhadhdhab, (ma'a Takmilat al-Subkī wālmṭy'y), Abū Zakarīyā, Muḥyī al-Dīn, Yaḥyā ibn Sharaf alnnawawy, Dār al-Fikr.

58- Majmū' Fatāwā wa-maqālāt mtnwwi'h, Abdul-'Azīz ibn Abdullāh ibn Abdul-Raḥmān ibn Bāz jam' wa-ishrāf : Muḥammad ibn Sa'd alshshū'y, Ri'āsāt Idārat al-Buḥūth al-'Ilmiyah wa-al-Iftā' bi-al-Mamlakah al-'Arabīyah al-Sa'ūdīyah.

59- Matn alkhiraqy 'alā madhhab Abī Abdullāh Aḥmad ibn Ḥanbal alshshaybāny, Abū al-Qāsim, 'Umar ibn al-Ḥusayn ibn Abdullāh alkhiraqy, Dār alṣṣaḥābh lltturāth, 1413-1993.

60- Mirqāt al-mafātīḥ sharḥ Mishkāt al-Maṣābiḥ, 'Alī ibn (Sultān) Muḥammad, Abū al-Ḥasan Nūr al-Dīn al-Mullā al-Harawī al-Qārī, Dār al-Fikr, Beirut, 1st ed., 1422-2002.

61- Al-Mustadrak 'alā alṣṣaḥyḥayn, Abū Abdullāh al-Ḥākim, Muḥammad ibn Abdullāh ibn Muḥammad ibn Ḥamdawayh ibn Na'im ibn al-ḥukm al-Ḍabbī althmāny alnnaysābūry, al-ma'rūf bi-Ibn albyyi', Investigated by: Muṣṭafā Abdul-Qādir Aṭā, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah-Beirut, 1st ed., 1411-1990.

62- Musnad Aḥmad, Abū Abdullāh Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ḥanbal ibn Hilāl ibn Asad al-Shaybānī, Investigated by: Shu'ayb al-Arna'ūṭ- 'Ādil Murshid, wa-ākharūn, al-Risālah Foundation, 1st ed., 1421-2001.

63- Muṣannaf Ibn Abī Shaybah, Abū Bakr ibn Abī Shaybah, Abdullāh ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm ibn 'Uthmān ibn khwāsty al-'Absī, Dār alqibl, jddah-al-Sa'ūdīyah, m'ssash 'ulūm al-Qur'ān, Dimashq-Sūriyā, Investigated by: Muḥammad 'Awwāmah, 1st ed., 1427-2006.

64- Maṭālib ūlī al-nuhā fī sharḥ Ghāyat al-Muntahā, Muṣṭafā ibn Sa'd ibn 'Abduh al-Suyūṭī Shuhrah, alrḥybāny mawlidan thumma al-Dimashqī al-Ḥanbalī, Al-Maktab Al-Islami, 2nd ed., 1415-1994.

65- Mu'jam al-buldān, Abū Abdullāh, Shihāb al-Dīn, Yāqūt ibn Abdullāh alrrūmy alḥamawy, Dār Ṣādir, Beirut, 2nd ed., 1995.

66- Al-Mu'jam al-kabīr, Sulaymān ibn Aḥmad ibn Ayyūb ibn Muṭayr al-Lakhmī al-Shāmī, Abū al-Qāsim al-Ṭabarānī, Investigated by: Ḥamdī ibn Abdul-Majīd al-Salafī, Maktabat Ibn Taymīyah- Cairo, 2nd ed.

67- Mu'jam mā ast'jm min Asmā' al-bilād wālmwād', Abū 'Ubayd Abdullāh ibn Abdul-'Azīz ibn Muḥammad al-Bakrī al-Andalusī, 'Ālam al-Kutub, Beirut, al-Ṭab'ah : al-thālithah, 1403.

68- Ma'rifat al-ṣaḥābah, Abū Na'im Aḥmad ibn Abdullāh ibn Aḥmad ibn Ishāq ibn Mūsā ibn Mahrān al-Aṣbahānī, Investigated by: 'Ādil ibn Yūsuf al'zāzy Dār al-waṭan for puplishing, Riyadh, 1st ed. 1419-1998.

69- Al-Ma'rifah wa-al-tārīkh, Ya'qūb ibn Sufyān ibn Juwān al-Fārisī al-Fasawī, Abū Yūsuf, Investigated by: Akram Ḍiyā' al-'Umarī, al-Risālah Foundation, Beirut, 2nd ed., 1401-1981.

70- Al-Mughnī, Abū Muḥammad Muwaffaq al-Dīn Abdullāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn Qudāmah aljmmā'yly al-Maqdisī thumma al-Dimashqī al-Ḥanbalī, al-shahīr bi-Ibn Qudāmah al-Maqdisī, Al-Qāhirah Bookstore, n.ed., 1388-1968.

71- Mawāhib al-Jalīl fī sharḥ Mukhtaṣar Khalīl, Shams al-Dīn Abū Abdullāh Muḥammad ibn Muḥammad ibn Abdul-Raḥmān al-Ṭarābulusī al-Maghribī, al-ma'rūf bālḥṭṭāb alrru'ayny al-Mālikī, Dār al-Fikr, 3rd ed., 1412.

72- Nihāyat al-muḥṭāj ilā sharḥ al-Minhāj, Shams al-Dīn, Muḥammad ibn Abī al'bbās Aḥmad ibn Ḥamzah shihāb alddīn alrramly, Dār al-Fikr, Beirut, 1404-1984.

73- Alnnihāyḥ fī Gharīb al-ḥadīth wa-al-athar, Abū alssa'ādāt, Majd el-Dīn Ibn el-Athīr, al-Mubārak ibn Muḥammad ibn Muḥammad ibn Muḥammad Ibn Abdul-Karīm alshshaybāny al-Jazarī, Investigated by: Ṭāhir Aḥmad alzzāwy-Maḥmūd Muḥammad alṭṭanāhy, al-Maktabah al-'Ilmīyah-Beirut, 1399-1979.

74- Nayl al-awṭār, Muḥammad ibn 'Alī ibn Muḥammad ibn Abdullāh al-Shawkānī al-Yamanī, Investigated by: 'Iṣām al-Dīn al-Ṣabābiṭī Dār al-ḥadīth, Miṣr, 1st ed., 1413-1993.